297.08
I81bA

كتاب

البيان الصريح

شرح قصيدة غرامي صحيح

« تأليف »

العبد الفقير الفاني عبد القادر بن السيد محمد سليم الكيلاني
الشهير بالاسكندراني غفر الله له ولوالديه
ولمن احسن اليه امين

توزع مجاناً في محبة سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على روح المرحوم العالم المفضال الاستاذ المقرىء الجامع الشيخ محمد افندي القطب انزل الله عليه سحائب رحمته وعمه برضوانه .

58743

مطبعة التوفيق بدمشق : عام ١٣٤٦ هـ

Cat. July 1943

AMERICAN UNIVERSITY OF BEIRUT LIBRARY

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والعاقبة للمتقين والصلاة والسلام على اشرف المرسلين سيدنا محمد وعلى آله واصحابه والتابعين (اما بعد) فيقول العبد الفقير الى مولاه القدير عبد القادر الشهير بالاسكندراني لما كانت القصيدة المنظومة في فن مصطلح الحديث الموسومة « بغرامي صحيح » المنسوبة الى الشيخ شهاب الدين احمد بن فرح اللخمي الاشبيلي حوت على اشارات عجيبة وتلاميح لطيفة في هذا الفن وحازت قبولاً عند علماء الاسلام تصدى لشرحها بعض من اهل الفضل الذين حازوا قصبات السبق في مضمار العلوم رغبة في بث الفوائد ونفع الامة جزاهم الله خيراً وقد كنت اسرح طرفي في حدائق مبانيها . وخمائل معانيها فحركتني البواعث بأن اشرحها شرحاً يبين ما تشير اليه من المرامي والمقاصد ليسهل على الطالبين معرفة القواعد بما تحتمله عقولهم ولا يبعد ادراكه عن متناول افهامهم راجياً منه تعالى ان يجعله خالصاً لوجهه الكريم فأقول :

من المعلوم انه لا بد لكل طالب علم قبل الشروع في المقصود من معرفة ثلاثة اشياء (١) حده (٢) موضوعه (٣) غايته ليكون على بصيرة في طلبه ويتميز عنده المطلوب من غيره فاصول الحديث هو علم يعرف به احوال الحديث والراوي من حيث الرد والقبول وموضوعه الحديث والراوي من تلك الحيثية . وغايته معرفة المقبول والمردود منهما . ثم الحديث والخبر والأثر والسنة الفاظ مترادفة عند الجمهور وقيل الخبر ما كان مباينا لهذه الثلاثة لانه يطلق على ماجاء عن غيره صلى الله عليه وسلم بخلاف الأثر والحديث والسنة فانها تطلق على ما جاء عنه صلى الله عليه وسلم وقيل الخبر اعم من الحديث والسنة وقيل الاثر هو قول الصحابي وقيل هو قول السلف مطلقاً صحابياً كان او تابعياً . والراوي في عرفهم هو ناقل الحديث بالاسناد واما ناقله بدون اسناد يقال عنه مخرج لا راوٍ . وقد يطلق كل منهما على الآخر . والاسناد هو الطريق الموصلة الى المتن . والمتن غاية ما ينتهي اليه الاسناد من الكلام . ثم اعلم ان هذه المنظومة قد اشتملت على نوعين من انواع البديع (١) التورية (٢) براعة المطلع . فالتورية ويقال لها الايهام وهي اجل والطف انواع هذا الفن حتى قال الزمخشري ولا ترى باباً في البيان ادق ولا الطف من التورية ولا انفع ولا اعون على تأويل المتشابهات في كلام الله ورسوله . وهي ان يذكر لفظ له معنيان احدهما قريب والآخر بعيد ويقصد البعيد . ويورى عنه بالقريب فيتوهمه السامع

من اول وهلة ولذلك سمي ايضاً بالايهام وهي قسمان : مجردة ومرشحه فالمجردة هي التي لم يذكر فيها شيء من لوازم القريب المورى به ولا البعيد المورى عنه كقول ابي بكر الصديق رضي الله عنه لما سئل عن الرسول صلى الله عليه وسلم — من هذا ؟ فقال رجل يهديني السبيل اراد يهديني الاسلام فورى عنه بهادي الطريق وهو الدليل في السفر . والمرشحة هي التي يذكر فيها لازم المورى به قبل لفظ التورية او بعده سميت بذلك لتقويتها به نحو قوله تعالى (والسماء بنيناها بايد) فانه يحتمل الجارحة وهو المورى به وقد ذكر من لوازمه البنيان على سبيل الترشيح . ويحتمل القوة والقدرة وهو المعنى البعيد المقصود . ثم ان التورية التي في المنظومة من قسم المرشحة لان ذكر الغرام والحزن والدمع وغيرها مما ذكره الناظم يلائم الغزل واما براعة المطلع فهي عبارة عن سهولة اللفظ وعذوبته وصحة سبكه ووضوح المعنى ورقته قال المؤلف رحمه الله تعالى :

غرامي صحيح والرجا فيك معضل
وحزني ودمعي مرسل ومسلسل

أشار المصنف في هذا البيت الى اربعة انواع مما اصطلح عليه علماء الحديث وهو الحديث الصحيح (والمعضل ، والمرسل ، والمسلسل) فالأول أشار اليه بقوله (غرامي صحيح) والغرام هو

الحب والصحيح ضد المكسور وهو قسمان صحيح لذاته وصحيح لغيره فالأول ما اتصل اسناده بالعدول الضابطين من غير شذوذ ولا علة فهو مشتمل من صفات القبول على اعلى مراتب صفاته بان تكون رواته في الدرجة العليا من العدالة والضبط وسائر الصفات التي توجب الترجيح فخرج المرسل والمنقطع والمعضل لانها لم يتصل اسنادها وخرج ايضاً من عرف ضعفه او جهل حاله او عينه والمغفل وكثير الخطاء وماخالف فيهِ الراوي من هو ارجح منه وما فيه علة قادحة كالمرسل . واما الصحيح لغيره فقد قال بعضهم هو مالا يشتمل من صفات القبول على اعلاها بل على اوسطها او ادناها فهو الحسن لذاته اذا تقوّى بطرق اخرى

تنبيه

قال القسطلاني رحمه الله والمختار انه لا يجزم في اسناد أنه صح الاسانيد مطلقاً لعسر الاطلاق اذ يتوقف على وجود درجات القبول في كل فرد فرد من رواة السند المحكوم له فان قيد بصاحبها ساغ . فيقال مثلاً اصح اسانيد اهل البيت جعفر بن محمد عن ابيه عن جده عن علي رضي الله عنه اذا كان الراوي عن جعفر ثقة واصح اسانيد الصديق رضي الله عنه اسماعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم عن ابي بكر واصح اسانيد عمر رضي الله عنه الزهري عن سالم عن ابيه عبد الله عن عمر . واصح اسانيد ابي

هريرة رضي الله عنه الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة واصح اسانيد عائشة رضي الله عنها عبيد الله بن عمر عن القاسم عن عائشة واصح اسانيد بن عمر رضي الله عنهما مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر اه وقيل الشافعي عن مالك عن نافع عن بن عمر وتسمى هذه الترجمة سلسلة الذهب .

ثم الصحيح له اقسام متفاوتة بحسب تمكنه من شروط الصحة وعدمه . اعلاها ما اتفق عليه الشيخان ويعبر عنه بالمتفق عليه ثم ما انفرد به البخاري ثم ما انفرد به مسلم ثم ما على شرطهما ولم يخرجه واحد منهما ثم ما على شرط البخاري ثم ما على شرط مسلم ثم الصحيح عند غيرهما المستوفى فيهِ الشروط السابقة : وشروط البخاري ومسلم في جامعيهما ان يخرجا الحديث المجمع على ثقة رجاله مطلقاً او متصلة رجاله الى الصحابة المشهورة بالرواية عن النبي صلى الله عليه وسلم . وشرط البخاري في الحديث المعنعن ايضاً الملاقاة بين الراوي والمروي عنه ولو مرة والسماع عنه بخلاف مسلم فانه اشترط اللقآء او امكانه ولا يخفى ان الاول اقوى من الثاني ومن هنا علم ان صحيح البخاري اشد اتصالاً من حيث السند من صحيح مسلم لاشتراطه ان يكون التلميذ قد ثبت له لقآء شيخهِ ولو مرة واذا ثبت اللقآء فكل ما يروى عنه فهو محمول على انه سمع منه بلا واسطة فهذا كمال ما يقال في الاتصال . واما الامام مسلم فيكتفي بمطلق المعاصرة وامكان اللقآء قال النووي رحمه

الله تعالى وهذا المذهب يرجح كتاب البخاري . هـذا من جهة الاتصال واما رجحانه من حيث العـدالة والضبط فلأن الرجال الذين تكلم فيهم من رجال مسلم اكثر عدداً من الرجال الذين تكلم فيهم من رجال البخاري كما في النخبة .

(الحديث المعضل) المشار اليه بقوله : والرجا فيك معضل وهو من اعضله اي اعياه فهو معضل به اوفيه فكأن المحدث الذي حدث به اعضله واعياه فلم ينتفع به من يرويه عنه ذكره على القاري، ويسمى مرسلاً ومنقطعاً عند الفقهاء والمعضل عرفوه بما سقط من اسناده اثنان فاكثر مع التوالي وان كان الساقط واحداً اواكثر ولم تكن متواليا بل من مواضع متعددة فهو منقطع ثم ان السقط من الاسناد قد يكون واضحاً يعرفه كل واحد ككون الراوي مثلاً لم يعاصر من روى عنه ولم يدرك عصره او ادركه لكن لم يجتمعا وليست له منه اجازة ولا وجادة[1]

وقد يكون خفياً فلا يدركه الا الأئمة الحذاق المطلعون على طرق الاحاديث وعلل الاسانيد كالمدلس وسيأتي تحقيقهُ

(الحديث المرسل) المشار اليه بقوله: وحزني ودمعي مرسل وهو ماسنده التابعي اوتابع التابعي الى النبي صلى الله عليه وسلم

---

[١] هو ان يقف على كتاب مخطوط فيه احاديث ليس له رواية مافيها فله ان يقول وجدت او قرأت بخط فلان او كتاب فلان بخطه حدثنا فلان ويسوق باقي الاسناد والمتن اه

من غير ان يذكر الصحابي الذي روى الحديث عن الرسول صلى الله عليه وسلم كما يقول التابعي سواءً كان صغيراً او كبيراً . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا او فعل كذا او فُعِل بحضرته كذا او غير ذلك كالسماع والرؤية والحكم والجواب والأمر والنهي كسمعته او رأيته او حكم بكذا او اجاب اوامر اونهى عن كذا . ولذا قيل الارسال في الحديث عدم الاسناد ومرسل الصحابي مقبول بالاجماع لان غالب حاله ان يسمع بنفسه منه صلى الله عليه وسلم وان كان يحتمل ان يسمع من صحابي آخر ولم يكن هو بنفسه حاضرا و كذا مرسل القرن الثاني والثالث مقبول عند الحنفية وعند مالك واما الشافعي فعنده لا يقبل الا باحد امور خمسة ان يسنده الى غيره او ان يرسله آخر وعلم ان شيوخهما مختلفة او ان يعضده قول صحابي او ان يعضده قول اكثر اهل العلم او ان يعلم من حاله انه لا يرسل الا برواية من عدل

(الحديث المسلسل) هو ما اتفقت الرواة في اسناده على صيغة من صيغ الاداء كسمعت فلانا قال سمعت فلاناً او حدثنا فلان قال حدثنا فلان او غيرها من الحالات (القوليه) كسمعت فلاناً يقول اشهد بالله حدثني فلان (او الفعلية) كقوله دخلنا على فلان فاطعمنا تمراً (او القولية والفعلية معاً) كقوله حدثني فلان وهو آخذ بلحيته قال آمنت بالقدر . وقد يقع التسلسل في معظم الاسناد كالحديث المسلسل بالاولية فان السلسلة فيه تنتهي الى سفيان

ابن عيينة فقط ومن رواه مسلسلاً الى منتهاه فقد وهم كما قاله الحافظ ابن حجر قال :

وصبري عنكم يشهد العقل انه ضعيف ومتروك وذلي اجمل

الصبر هو حبس النفس عن الجزع او هو ترك الشكوى من الم البلوى لغير الله الى الله تعالى والعقل مأخوذ من عقال البعير وهو نور روحاني به تدرك النفس العلوم الضرورية والنظرية فالمدرك هو النفس والعقل آلة لها بمنزلة السكين بالنسبة الى القاطع والصحيح انه جوهر مجرد يدرك الغائبات بالوسائط والمحسوسات بالمشاهدة والعلم افضل من العقل لأنه تعالى يوصف به ولا يوصف بالعقل . وقوله (وذلي اجمل) معناه ان الذل الذي يحصل لي في طلبي لكم هو اجمل من صبري عنكم وقد اشار في هذا البيت الى قسمين من اقسام الحديث وهما الضعيف والمتروك :

﴿ الحديث الضعيف ﴾ هو ما كان ادنى مرتبة من الحسن وضعفه يكون تارة لضعف بعض الرواة من جهة عدم العدالة وسوء الحفظ او التهمة في العقيدة وتارة لعلل أخر مثل الارسال والانقطاع والتدليس ويعمل به عند الجمهور في فضائل الأعمال والمواعظ لا في العقائد والاحكام العلمية . قالوا وشرط العمل بالحديث الضعيف ان لا يشتد ضعفه بمعنى انه لا يخلو طريق من طرقه عن كذاب او متهم بالكذب وان يدخل تحت اصل عام

وان لا يعتقد سنية ذلك الحديث . وعرفه بعضهم بما لم يجمع صفة الصحيح بان يفقد شرط من الشروط الخمسة المتقدمة . وتتفاوت رتبه

﴿ الحديث المتروك ﴾ هو الذي تفرد به راوٍ واجمع على ضعفه وراويه متهم . قال شيخ الاسلام في النخبة هو كسائر انواع الضعف فيقبل في فضائل الاعمال فقط عند الاكثر بالشروط السابقة وسمي متروكاً لوجوب تركه في العقائد والاحكام . وقول الناظم (ومتروك) يعني ان صبره متروك في بعض الاوقات وضعيف في البعض فلا تنافي في كلامه فافهم قال :

ولا حسن الاسماع حديثكم مشافهة يملى علي فانقل

اشار الناظم في هذا البيت الى الحديث الحسن وهو ماعرف مخرجه من كونه شامياً اوحجازياً او عراقياً او مكياً واشتهرت رجاله وعليه مدار اكثر اهل الحديث وهو قسمان : حسن لذاته وهو مايكون راويه مشهوراً بالصدق والامانة ولم يبلغ درجة الصحيح لقصوره في الحفظ والاتقان وان شئت قلت ما يكون راويه قاصراً عن درجة راوي الصحيح من بقية الشروط المتقدمة في الصحيح يعني انه اشتهر راويه بالعدالة والضبط لا كاشتهار الصحيح مع اتصال السند ونفي الشذوذ والعلة القادحة (وحسن لغيره) وهو مايكون حسنه بسبب الاعتقاد مع كونه ضعيفاً في نفسه نحو حديث (المستور) اذا تعددت طرقه فكل من الحسن لا لذاته والصحيح لا لذاته انما

يحصل بكثرة الطرق الا ان راوي الصحيح ظاهر العدالة وراوي الحسن مستور العدالة فعلم ان اصل الحسن لغيره ضعيف كما ان اصل الحسن لذاته صحيح ثم ان الحسن كالصحيح في الاحتجاج به وان كان دونه في القوة ولهذا ادرجته طائفة في انواع الصحيح كالحاكم وابن حبان وابن خزيمة مع قولهم بانه دون الصحيح وله مراتب كالصحيح فاعلى مراتبه بهز بن حكيم عن ابيه عن جده وعمرو بن شعيب عن ابيه عن جده .

تنبيه

يحسن رواية الصحيح والحسن بصيغة الجزم كروى فلان وقال فلان . واما الضعيف بصيغة التمريض كقيل ورُوِيَ . وقولهم حديث حسن الاسناد او صحيحه دون قولهم حديث صحيح او حسن لأنه قد يصح او يحسن الاسناد دون المتن لشذوذ او علة واما قول الترمذي وغيره حديث حسن صحيح فمعناه انه روي باسنادين احدهما يقتضي الصحة والآخر يقتضي الحسن فصح ان يقال فيه ذلك اي حسن باعتبار اسناد (صحيح) باعتبار آخر .

تنبيه

اذاقيل هذا حديث صحيح فمعناه انه اتصل سنده مع الأوصاف المذكورة لانه مقطوع به في نفس الامر لجواز الخطأ والنسيان على الثقة واذا قيل هذا حديث غير صحيح فمعناه لم يصح اسناده

على الشرط المذكور لانه كذب في نفس الأمر لجواز صدق الكاذب و صابة من هو كثير الخطأ اه . قوله (مشافهة) هي التحدث بلا واسطة وقوله : يملي علي فانقل ، اشارة الى ارفع اقسام تحمل الحديث وهو الاملاء من الشيخ الاستاذ والكتابة من الراوي عنه وهذا ابعد عن الغفلة واقرب الى الفهم وسيأتي تحقيق ذلك انشاء الله تعالى قال :

وامري موقوف عليك وليس لي على احد الا عليك المعول

اشار الناظم رحمه الله تعالى في هذا البيت الى الحديث الموقوف وهو ما روي عن الصحابة من افعالهم واقوالهم فيتوقف عليهم ولا يتجاوز الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وبعبارة اخرى هو مايرفع الى الصحابة دونه عليه الصلاة والسلام والمؤدى واحد. وقال النووي : هو المروي عن الصحابة رضي الله عنهم قولاً او فعلًا او تقريراً متصلًا كان او منقطعاً وهذا اذا لم يضفه الى زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم فان اضافه فقال كنا نفعل في حياته عليه الصلاة والسلام او زمنه او وهو فينا فهو مرفوع على المذهب الصحيح فانه اذا فعل في زمنه فالظاهر اطلاعه عليه وتقريره اياه واذا قال أمرنا بكذا او نهينا او من السنة كذا فكله مرفوع . واذا قال التابعي من السنة كذا فهو موقوف على الصحيح وقيل مرفوع مرسل اه . والموقوف في غير المعقول له حكم المرفوع

ويسمى عند المحدثين (اثراً) وعند فقهاء خراسان يسمى الموقوف بالاثر والمرفوع بالخبر . وقوله : وليس لي على احد الخ . . . لدفع ما عساه ان يتوهم من ان يثبت بغيره وان كان موقوفاً عليه . والمعول اسم مفعول من التعويل وهو الاعتماد والاتكال . قال :

ولو كان مرفوعاً اليك لكنت لي على رغم عذالي ترق وتعدل

اشار في هذا البيت الى الحديث المرفوع وهو ما اخبر به الصحابي او غيره عن قول رسول الله صلى الله عليه وسلم او فعله او تقريره متصلاً كان او منقطعاً . والرفع قد يكون تصريحاً وقد يكون حكماً . فمثال المرفوع من القول تصريحاً كما في النخبة ان يقول الصحابي سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول كذا او حدثنا بكذا او يقول هو او غيره قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا او عن رسول الله انه قال كذا . ومثال المرفوع من الفعل تصريحاً ان يقول الصحابي رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل كذا او يقول هو او غيره كان رسول الله يفعل كذا ومثال المرفوع من التقرير تصريحاً ان يقول الصحابي بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم كذا او يقول هو او غيره فعل فلان بحضرة النبي كذا ولا يذكر انكار ذلك . ومثال المرفوع من القول حكماً لا تصريحاً ان يقول الصحابي الذى لم يأخذ عن الاسرائيليات مالا مجال للاجتهاد فيه ولا له تعلق ببيان لغة غريبة كالاخبار عن الامور الماضية من بدء

الخلق وقصص الانبياء . او الآتية كالملاحم والفتن واحوال يوم القيامة وكذا الأخبار عما يحصل بفعله ثواب مخصوص او عقاب مخصوص . وانما له حكم المرفوع لان اخباره بذلك يقتضي مخبراً له وما لا مجال للاجتهاد فيه يقتضي موقفاً للقائل به ولا موقف للصحابة الا الرسول صلى الله عليه وسلم واذا كان كذلك فله حكم المرفوع سواء كان الذي سمعه منه اوبواسطة اه . واما ما للعقل والاجتهاد فيه سبيل بان لايتوقف على الشرع كالالهيات والنبوات فموقوف او مقطوع فتحكم انهم قالوه باجتهادهم اي باستنباطهم من الادلة العقلية وان احتمل انهم اخذوه بلا واسطة منه صلى الله عليه وسلم او بواسطة .

ومثال المرفوع من الفعل حكماً على مافي النخبة ان يفعل الصحابي مالا مجال للاجتهاد فيه فيدل على ان ذلك عنده عن النبي صلى الله عليه وسلم كما قال الشافعي في صلاة علي رضي الله عنه في الكسوف في كل ركعة اكثر من ركوعين انتهى . ولعل هذا قول في مذهبه والا فالمشهور من مذهبه في كل ركعة ركوعان وهو قول مالك واحمد . وعند ابي حنيفة رضي الله عنه ركوع واحد فمعنى قوله اكثر من ركوعين غير ظاهر قاله علي القاري

ومثال المرفوع من التقرير حكماً ان يخبر الصحابي انهم كانوا يفعلون في زمن النبي صلى الله عليه وسلم كذا فانه يكون له حكم المرفوع من جهة ان الظاهر اطلاعه عليه السلام على ذلك

لتوفر دواعيهم على سؤاله عن امور دينهم كما في النخبة .

ومعنى البيت انه لما ذكر اولا ان امره موقوف عليه كأنه قيل له ما باله خيب آمالك وقطع رجاءك مع انه من تمام المجاملة ومحاسن الاخلاق محبة المحب فاجاب بانه يلتمس له عذر وهو لعدم علم المحبوب بما عند المحب من لوعة الضنا . ولو رفع اليه حاله لحنّ ومال الى وصاله على رغم الوشاة (والرغام) هو التراب وارغم الله انفه الصقه بالتراب وهو كناية عن الدعاء على العذال بالذل والقهر

قال رحمه الله تعالى :

وعذل عذولي منكر لا اسيغه وزور وتدليس يرد ويُهمَلُ

اشار في هذا البيت الى الحديث المنكر والحديث المدلس (اما المنكر) فهو ما رواه راوٍ ضعيف مخالفاً متناً او سنداً لما رواه آخر لكن ضعف الثاني اقل من ضعف الاول ومقابله (المعروف) مثال المنكر هو ما رواه ابن حاتم عن حبيب ابن حبيب عن ابي اسحاق عن العيزار بن حريث عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اقام الصلاة وآتى الزكاة وحج وصام وقرى الضيف دخل الجنة ، قال ابو حاتم هذا الحديث الذي رواه حبيب مرفوعاً منكر بسبب الاسناد وان كان معناه صحيحاً لأن غيره من الثقات رواه عن ابي اسحاق موقوفاً على ابن عباس وهو « المعروف » فيرجح الثاني على الأول وكلاهما ضعيفان متناً

وسنداً لكن الضعيف في المنكر اكثر منه في المعروف لأن الراوي في المنكر غير ثقة وفي المعروف ثقة والمنكر راويه ضعيف لسوء حفظه او جهالته او فسقه او بدعته

واما الحديث المدلس فهو ما يكون مشتملاً على التدليس وهو مأخوذ من الداس وهو اختلاط النور في الظلمة سمي بذلك لاشتراكهما في الخفاء . وهو قسمان تدليس الاسناد وتدليس الشيوخ اما الاول فهو ان يترك الراوي اسم شيخه الذي اخذ الحديث عنه ويروي عن شيخ فوق شيخه لقيه او عاصره وان شئت قلت هو ان يروي عمن لقيه او عاصره مالم يسمعه منه موهماً انه سمعه منه والمآل واحد ولا يقول اخبرنا وما في معناه بل يقول قال فلان او عن فلان ونحوه لانه متى وقع الحديث بصيغة صريحة في السماع وهي : اخبرني او حدثني او سمعته وعلم انه لم يسمعه منه كان الراوي كاذباً لا مدلساً وهذا القسم من التدليس مكروه جداً وفاعله مذموم ومن عرف به فهو مجروح عند جماعة . ثم التدليس ان كان فيه غرض صحيح لافاسد فلا يذم والغرض الصحيح تقوية الحديث عند السامعين ان كان شيخه ممن يوثق به عند الحفاظ فقط غير معلوم عند السامعين وشيخ شيخه ثقة عندهم واما الغرض الفاسد تغطية ضعف شيخه او حديثه

واما تدليس الشيوخ فهو ان يسمى شيخا سمع منه بغير اسمه المعروف او يصفه بما لا يشتهر به كيلا يعرف او يسمى او

يكنى . او يصف شيخ شيخه بما لا يعرف به ليوعر الطريق الى سماع حديث . وفيه تضييع للمروي عنه والمروي ايضاً لأنه قد لا يفطن له فيحكم عليه بالجهالة وهذا القسم كالأول لكن الأول كثيروقوعه في الاحاديث ومعنى البيت ان العذول وهو الواشي الذي لا يخلو منه محب مهما وشى فان وشيه مردود عليه ومطروح في زوايا الأهمال لاأجيزه ولا أعمل به لأنه كذب وزور إذ غاية بغيته وقصارى مطلبه السعي وراء تفريق الاحبة .

اقضي زماني فيك متصل الأسى ومنقطعاً عما به أتوصل

اشار في هذا البيت الى الحديث المتصل والمنقطع فالأول هو ماتصل اسناده من راويه الى منتهاه بحيث يكون كل من رجاله سمع ذلك المروي من شيخه مرفوعاً كان الى النبي صلى الله عليه وسلم او موقوفاً على من كان كما في التقريب فشمل اقوال التابعين ومن بعدهم . واما ابن الصلاح فقد قصره على المرفوع والموقوف ثم مثل للموقوف بمالك عن نافع عن ابن عمر عن عمر وهو ظاهر في اختصاصه بالموقوف على الصحابي . قال العراقي واما اقوال التابعين اذا اتصلت الأسانيد اليهم فلا يسمعونها متصلةً في حالة الاطلاق اما مع التقييد فجائز وواقع في كلامهم كقولهم هذا متصل الى سعيد بن المسيب او الى الزهري او الى مالك ونحو ذلك والنكتة فيه انها تسمى مقاطيع فاطلاق المتصل عليها

كالوصف لشيء واحد بمتضادين لغةً اذكره في التدريب .

واما الحديث المقطع فهو مالم يتصل اسناده على اي وجه كان انقطاعه واكثر استعماله في رواية من دون التابعي كالليث عن ابي هريرة ومالك عن ابن عمر . وقيل ما اختل فيه رجل قبل التابعي محذوفاً كان او مبهماً . وقيل ماروي عن تابعي او من دونه قولاً اوفعلاً . قال ابن الصلاح وهو غريب بعيد والأول اصح كما ذهب اليه الفقهاء وجماعة من المحدثين اه .

ومعنى البيت ان الناظم لما كان له اسوة بمن عانى تباريح الغرام وكابد مضاضة الضنا والوجد والأسى على ممر الايام كانت تمر عليه الازمان وهو متواصل الاحزان متوالي الاشجان منقطع الآمال الى مايتوصل به الى لذة الوصال .

وها انا في اكفان هجرك مدرج تكلفني ما لا أطيق فأحمل

اشار رحمه الله تعالى في هذا البيت الى الحديث المدرج والى تحمل الحديث فالمدرج نوعان مدرج الاسناد ومدرج المتن فالاول اقسام (١) ان يسمع الراري حديثاً عن جماعة مختلفين في اسناده فيرويه عنهم باتفاق ولم يبين الاختلاف (٢) ان يكون المتن عند راوٍ باسناد واحد الاطرفاً (اي بعضاً منه) فانه عنده باسناد آخر فيرويه راوٍ عنه تاماً من غير استثناء الطرف بالاسناد الاول كما في النخبة (٣) ان يكون عند الراوي متنان مختلفان باسنادين

مختلفين فيرويهما معاً راوٍ عنه باحد الاسنادين او يروي احد الحديثين المختلفين باسناده الخاص به لكن يزيد فيه من المتن الآخر ماليس في الاول (٤) ان يسوق الاسناد فيعرض له عارض فلا يذكر متن الحديث لما يقطعه عنه قاطع فيقول كلاماً من قبل نفسه فيظن بعض من سمعه ان ذلك الكلام هو متن ذلك الاسناد فيرويه عنه كذلك وكله حرام عند الجمهور لما فيه من التلبيس والتدليس . واما مدرج المتن فهو ان يقع في المتن كلام ليس منه فتارةً يكون في اوله وتارةً يكون في اثنائه وتارةً في آخره وهو الاكثر فيرويه من بعده متصلاً بالحديث من غير فصل بان يعزوه لقائله صريحاً او كناية فيتوهم من لايعرف حقيقة الحال انه من الحديث وهذا ايضاً لايجوز تعمده كالنوع الاول الا ما ادرج لتفسير غريب فانه مسامح فيه وقد فعله بعضهم .

وإنما سمي مدرجاً لان المغير ادخل خللاً في الاسناد او المتن ومنشأ الادراج مخالفة الثقة اما في الاسناد او في المتن وايما كانت توجب الشذوذ في الحديث والباعث على هذه المخالفة هو عدم الضبط والحفظ وعدم صيانة الراوي عن التغيير والتبديل بعدم التذكر والتكرر والاعادة فلذا جعلت من وجوه الطعن وهذا عند الاكثرين . واما تحمل الحديث فيشترط لراويه اربعة شروط العدالة والاسلام والعقل البالغ والضبط فلا يقبل خبر الفاسق لفقدان العدالة ولا خبر الكافر ولا خبر الصبي والمعتوه والمغفل لفقدان

الاسلام والعقل والضبط وتقبل رواية التائب من الفسق الا الكذب في احاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا تقبل روايته ابداً وان تاب وحسنت طريقته كما قالوا ثم العدالة هي الاستقامة في الدين اعني رجحان الدين والعقل على داعي الهوى والشهوة فقيل ان من ارتكب كبيرة سقطت عدالته واذا اصر على الصغيرة فكذا اما من ابتلي بشيء منها من غير اصرار فهو تام العدالة واما المستور فشهادته وان كانت مردودة لكن خبره يقبل عندنا ان كان من القرن الثاني او الثالث لشهادة النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك بالعدالة لقوله خير القرون قرني الخ . واما الصحابة فكلهم عدول فاذا ثبتت هذه الشرائط يقبل حديثه سواء كان اعمى او عبداً او امرأة او محدوداً في قذف . تائباً بخلاف الشهادة في حقوق الناس فانها تحتاج الى تمييز زائد ينعدم بالعمى والى ولاية كاملة تنعدم بالرق . وقيل لا يشترط في التحمل اسلام ولا بلوغ على الراجح فتقبل رواية المسلم البالغ فيما تحمله قبلهما

﴿ تنبيه ﴾ المعتبر في سن التحمل التمييز وفهم الخطاب ورد الجواب على وجه الصواب وقال جماعة يستحب ان يبتدئ بسماع الحديث بعد ثلاثين سنة وبعد عشرين والصواب في هذه الازمان التبكير به من حين يتأهل للسماع ويختلف ذلك باختلاف الناس ونقل القاضي عياض ان اهل هذه الصنعة حددوا اول زمن يصح فيه السماع بخمس سنين وعلى هذا استقر العمل وقال

النووي الصواب اعتبار التمييز فان فهم الخطاب ورد الجواب كان مميزاً صحيح السماع والا فلا كما قدمنا وروي هـذا عن احمد ابن حنبل وقد جرت عادة المحدثين باحضارهم الاطفال في مجالس الحديث ويكتبون لهم انهم حضروا ولا بد في مثل ذلك الحضور حال الطفولية والصغر من اجازة الشيخ للاطفال اجازة خاصة او عامة لان رواية الحديث لاتصح بدون السماع والاجازة ومنع قوم رواية الصبي والاصح ماقدمناه .

وفي البيت استعارة بالكناية حيث شبه هجر محبوبه بالموت بجامع تحقق الهلاك في كل وائبـات الكفن تخييل والادراج ترشيح للاستعارة المكنية كمالايخفى

واجريت دمعي فوق خدي مدبجا وما هي الا مهجتي تتحلل

اشار في هذا البيت الى (الحديث المدبج) والتدبيج مأخوذ من ديباجتي الوجه وهما الخدان لتساويهما وتقابلهما وهو رواية كل واحد من المتساويين عن الآخر فيكون كل واحد منهما تلميذاً وشيخاً لصاحبه فان تشارك الراوي ومن روي عنه في أمرٍ من الأمور المتعلقة بالرواية مثل السن واللقـا فهو يقال له رواية الأقران لانه حينئذ يكون راوياً عن قرينه وان روي كل من القرينين عن الاخر فهو المدبج كعائشة وابي هريرة في الصحابة والزهري وابي الزبير في الاتباع ومالك والاوزاعي في اتبـاعه

فالمدبج اخص من رواية الاقران لان فيه قيدين التشارك ورواية كل من الآخر وفي رواية الاقران قيد واحد وهو التشارك فقط فكل مدبج رواية الاقران ولا عكس يعني اذا كان بين التلميذ والاستاذ تشارك فقط فهو رواية الاقران وليس هو بمدبج واذا كان بينهما تشارك مع رواية كل واحد عن الآخر فهو مدبج ورواية الاقران ايضاً فهذان نوعان من انواع الرواية والنوع الثالث اقسام احدها ان يكون الراوي اكبر سناً واقدم طبقة كالزهري ويحيي ابن سعيد عن مالك . ثانيها ان يكون اكبر قدراً في الحفظ والعلم كمالك عن عبد الله بن دينار. وثالثها ان يكون اكبر من الجهتين كرواية العبادلة عن كعب فهذا النوع المشمل على الاقسام الثلاثة هو رواية الاكابر عن الاصاغر ومن جملة هذا النوع رواية الآباء عن الأبناء والصحابة عن التابعين والشيخ عن التلميذ (والنوع الرابع) السابق واللاحق وهو من اشترك في الرواية عنه اثنان تباعد بين وفاتهما بان تقدم موت احدهما على الاخر (النوع (الخامس) من انواع الرواية رواية الراوي عن اثنين متفقي الاسم ولم يتميزا بما يخص كلاً منهما فبهذا يتبين المهمل باختصاص الراوي باحدهما بان يكون تلميذاً لاحدهما دون الاخر اويكون تلميذاً لهما لكن له زيادة اختصاص باحدهما كملازمة او بلدة او قرية ليس للاخر قاله على القاري ومن ذلك ماوقع في البخاري في رواية عن احمد (غير منسوب) عن ابن وهب فانه اما احمد بن صالح او احمد

ابن عيسى . او في رواية عن محمد (غير منسوب) عن اهل العراق فانه اما محمد بن سلام او محمد بن يحي الذهيلي ذكره في النخبة

ومعنى البيت ان المحبوب لمبارزته له بالهجر والصدود اجرى دموعه على صفحتي خده فلم يبق له الا مهجته اي روحه تذوب من كثرة الشوق فتنزل على صورة الدموع

فمتفق جفني وسُهدي وعَبرتي ومفترق صبري وقلبي مبلبل

اشار في هذا البيت الى قسم من اقسام الحديث يقال له المتفق والمفترق بصيغة اسم الفاعل فالمتفق ما اتفق اسمه واسم ابيه واختلف شخصاهما والمفترق ما اتفق من وجه وهو اللفظ وافترق من وجه وهو المعنى المراد وهذا القسم عظيم وفائدة معرفته خشية ظن الشخصين شخصاً واحداً ومعرفة الصحيح من غيره لانه ربما يكون احد المشتركين ثقة والاخر ضعيفاً فيضعف ما هو صحيح ويصحح ما هو ضعيف . واشار ايضاً بقوله وقلبي المبلبل الى قسم آخر وهو الحديث المقلوب وهو نوعان الاول ان يكون الحديث مشهوراً براوٍ فيجعل مكانه آخر في طبقته نحو حديث مشهور عن سالم جعل عن نافع ليرغب فيه لغرابته (الثاني) ابدال سند حديث بسند آخر وهذا قد يقصد به ايضاً الاغراب فيكون كالوضع وقد يفعل اختباراً لحفظ المحدث او لقبوله التلقين وقد فعل ذلك شعبة وحماد ابن سلمة واهل الحديث قال في التقريب وقلب اهل بغداد على البخاري مائة حديث حين جاءهم امتحاناً فردها على وجوهها

فـاذعنوا بفضله بعد ذلك كما ذكره القسطلاني في مقدمته ومعنى البيت ان جفني وسهري ودموع عيني متفقة لا يفارق بعضها بعضاً فلم يذق جفني الكرى ولم يهدأ من البكاء وقد عيل صبري ومصاب بالبلبـال والحزن قلبي وهذا شأن الحب الذي لايستقر اينه ولم تذق النوم عينه .

ومؤتلف وجدي وشجوي ولوعتي
ومختلف حظي وما منك آمل

اشار في هـذا البيت الى قسم المؤتلف والمختلف من الحديث فالاول هو ما اتفقت اسماء رواته خطاً و كتابة واختلف نطقاً ورواية . الثاني مؤتلف باعتبار الخط ومختلف باعتبار النطق كسلاَّم بالتشديد وسلام بالتخفيف وان اتفقت الاسماء خطاً ونطقاً واختلفت الآباء نطقاً مع ائتلافهما خطاً او بالعكس فهو المتشـابه مثال الاول كمحمد بن عَقيل بفتح العين ومحمد بن عُقيل بضمها ومثال الثاني كشريح بن النعمان وسريج بن النعمان كلاهما مصغر الاول بالشين والحاء والثاني بالسين والجيم فالاول تابعي يروي عن علي رضي الله عنه والثاني من شيوخ البخاري ومن نوع المتشابه الاتفـاق خطاً ونطقاً في الاسم واسم الاب والاختلاف في النسبة كمحمد ابن عبد الله المخرّمي نسبة الى مُخرّم محلة ببغداد ومحمد بن عبد الله المحرمي بفتح الميم وسكون الحاء نسبة الى مخرمة بن نوفل (فائدة)

خَبيب كله بالفتح الاخبيب بن عدي وخُبيب بن عبد الرحمن بن خبيب وابا خبيب كنية ابن الزبير فان ذلك بضم الخاء وحكيم كله بالفتح الا حُكيم بن عبد الله وزريق بن حُكيم فبالضم وسلمة بفتح اللام الا عمرو بن سلمة امام قومه فبالكسر وعُبادة بالضم الا محمداً ابن عبادة شيخ البخاري فبالفتح .

خذ الوجد عني مسنداً ومعنعناً فغيري بموضوع الهوى يتحلل

اشار في هذا البيت الى ثلاثة انواع من الحديث المسند والمعنعن والموضوع (فالمسند) فيهِ اقوال . قال الحاكم المسند هو المرفوع المتصل بخلاف الموقوف والمعضل والمدلس فيكون اخص من المرفوع لأنه حينئذ يكون قسماً من المرفوع وقسم الشيء اخص منه وقال الخطيب المسند هو المتصل فشمل المرفوع والموقوف والمقطوع فيكون اخص منهما وقال ابن عبد البر المسند المرفوع متصلاً كان كمالك عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم او منقطعاً كمالك عن الزهري عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذا مسند لانه قد اسند الى الرسول وهو منقطع لان الزهري لم يسمع من ابن عباس وعلى هذا القول يكون المسند مساوياً للمرفوع وقال في النخبة المسند مرفوع صحابي بسند ظاهره الاتصال وهو اصح الاقوال فخرج بقوله مرفوع صحابي مرفوع التابعي فانه مرسل ومرفوع من دون

التابعي فانه معضل او معلق وبقوله بسند ظاهر الاتصال ماظاهره الانقطاع فلا يسمى واحد من ذلك مسنداً وافاد قوله ظاهر الاتصال دخول ماكان انقطاعه خفياً واتصاله ظاهراً كعنعنة المدلس والمعاصر الذى لم يثبت لقاؤه فهو مسند

واما الحديث المعنعن وهو الذي يرويه شخص بعن كفلان عن فلان وفي التقريب المعنعن الى المذكور فيه عن متصل عند الجمهور ولو كان في اسناده جهالة كمالك عن رجل بشرط ان لايكون المعنعن بالكسر مدلساً وبشرط امكان لقاء بعضهم بعضاً وعبر عنه بالمعاصرة انتهى . ولا يشترط ثبوت اللقاء بين المعنعن وبين من روي عنه بلفظ عن كما في التدريب وشرط البخاري ثبوت اللقاء وبعضهم طول الصحبة وبعضهم معرفته اي اشتهاره بالرواية عنه وقال بعضهم مرسل مطلقاً سواء وجدت الشروط المذكورة اولا واعلم أنّ (إنّ) المشددة كعن في الاتصال عند الجمهور نحو حدثنا فلان ان فلاناً حدث بكذا وقال بعضهم ليس كعن بل منقطع حتى تبين السماع في ذلك الخبر بعينه من جهة اخرى ومطلقه محمول على السماع بالشرط المذكور من اللقاء والبراءة من التدليس وكثير في هذه الاعصار استعمال عن في الاجازه فاذا قال احدهم مثلاً قرأت على فلان عن فلان فمراده انه رواه عنه بالاجازة وكثر استعمال ان ايضاً في هذه الاعصار في الاجازة وهذا في المشارقة واما المغاربة فيستعملونها في السماع والاجازة معاً كما في التقريب . واختلفوا في

روايه الحديث لو قال مكان حدثنا اخبرنا او قال مكان اخبرنا حدثنا يجوز ام لا قال بعض اهل الحديث اذا قرأت الحديث على محدث فأردت ان تروي عنه ينبغي لك ان تقول اخبرنا فلان وان كان المحدث قرأ عليك فقل حدثنا فلان وقال اكثر اهل العلم كلاهما سواء وبه نأخذ وان قال المحدث اجزت لك ان تحدث عني فلا يجوز لك ان تقول حدثنا ولا اخبرنا وجاز لك ان تقول اجازني فلان ولو كتب اليك المحدث بحديث او دفع اليك كتابه وقال حدثني فلان بجميع ما فيه جاز لك ان تقول اخبرنا فلان ولا يجوز ان تقول حدثنا فلان لان الكتابة خبر والحديث لا يكون الا بالمخاطبة الا ترى لو ان رجلاً حلف ان لا يخبر فلاناً بكذا فكتب اليه بذلك فانه يحنث ولو حلف بان لا يحدثه فكتب اليه فانه لا يحنث مالم يخاطبه .

واما الحديث الموضوع فهو المختلق المصنوع على رسول الله صلى الله عليه وسلم وشر الضعيف واقبحه وتحرم روايته مع العلم به في اي معنى كان من الاحكام والقصص والترغيب وغيرها الا مقروناً ببيان وضعه لحديث مسلم من حدث عني بحديث يرى انه كذب فهو احد الكذابين ويعرف الوضع باقرار واضعه كقول عمر بن صبيح انا وضعت خطبة النبي صلى الله عليه وسلم اي التي نسبت اليه . اوحاله حيث قال سمعت فلاناً يقول كذا وعلمنا المروي عنه مات قبل وجوده او حال المروي كركاكة الفاظه ومعانيه ومخالفة الكتاب او السنة المتواترة والاجماع القطعي والافراط

بالوعيد الشديد على الامر الصغير والوعد العظيم على الفعل القليل وهذان كثيران في مواعظ القصاصين ونحو ذلك قال ابن الجوزي ما احسن قول القائل اذا رأيت الحديث يباين المعقول او يخالف المنقول او يناقض الاصول فاعلم انه موضوع ومعنى مناقضته للاصول ان يكون خارجاً عن دواوين الاسلام من المسانيد والكتب المشهورة . ولكن التحقيق ان لا يحكم بهذه الامور بالوضع الا الثقات ممن يكون واسع الاطلاع ثاقب الذهن قوي الفهم ومعرفته تامة وقد روي ان الدارقطني قال يا اهل بغداد لا تظنوا ان احداً يقدر ان يكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا حي وقد قال ابن الجوزي الحديث المنكر يقشعر له جلد الطالب للعلم وينفر منه قلبه في الغالب وقال الربيع بن خيثم ان للحديث ضوءً كضوء النهار يعرف وظلمة كظلمة الليل تنكر ثم ان المروي تارة يخترعه الواضع وتارة يأخذه من كلام غيره والحامل للواضع على الوضع اما عدم الدين كالزنادقة فإنهم وضعوا الاحاديث لتضليل الامة . او غلبة الجهل كبعض المتعبدين او فرط العصبية كبعض المقلدين او اتباع هوى بعض الرؤساء او لقصد الاشتهار وكل ذلك حرام باجماع المسلمين الذين يعتد بهم لانه تغيير للدين وافتراء على الرسول صلى الله عليه وسلم وتلبيس على المسلمين وقد ورد (من كذب علي متعمداً فليتبوء مقعده من النار) وهو حديث متواتر بل الوضع للاستخفاف والتضليل كما هو

عادة الزنادقة كفر والوضع لاجل اخذ المال كما هو دأب القصاصين حرام يخشى منه الكفر. ومن فحش غلطه او كثرت غفلته او ظهر فسقه فحديثه منكر وانما ادرج الموضوع في اقسام الحديث مع انه ليس بحديث لاجل معرفة الطرق التي يتوصل بها لمعرفته وتحرم روايته الا مبيناً فمنه حديث مداد العلماء افضل من دم الشهداء قال الخطيب موضوع وقال الزركشي انه من كلام الحسن البصري وكذا حديث يوم صومكم يوم نحركم قال في المقاصد لا اصل له وحديث انا جد كل تقي قال السيوطي لا اعرفه وقد الف في الاحاديث الموضوعة جملة مؤلفات للتنبيه عليها وعدم الاعتماد على الوضاعين.

وذي نبذ من مبهم الحب فاعتبر وغامضه ان رمت شرحاً اطول

اشار في هذا البيت الى الحديث المبهم وهو ما يرويه مجهول لا يكون اسمه معلوماً عند الثقات لقلة الرواية عنه او لعدم ذكر اسمه المشهور لغرض من الاغراض وجهالة اسمه طعن فيه لانه لم يعلم انه ثقة او غير ثقة او كاذب اولا كما يقال اخرج او حدثني او اخبرني رجل او شيخ وهذا يسمى مبهماً تسمية له بحال راويه وهو غير مقبول عند الجمهور في العقائد والاحكام مالم يسم من طريق آخر لان قبوله فيهما يتوقف على معرفة راويه وعدالته وضبطه ومالم يعرف لايقبل الا اذا كان المبهم صحابياً فانه يقبل

بحسب الشروط فان الصحابة كلهم عدول لما ورد (اصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم) ومثال المبهم مارواه النسائي من رواية على ابن يحى بن خلاد عن ابيه عن عم له بدري في حديث المسيء صلاته العم المبهم رفاعة بن نافع كما عين في سنن ابي داود وقول الناظم فاعتبر اشارة الى الاعتبار وهو ان تتبع الطرق من الجوامع والمسانيد كذلك الحديث الذي يظن انه فرد ليعلم هل له متابع ام لا وقد صرح ابن حيان بكيفيته حيث قال مثاله ان يروي حماد بن سلمه حديثاً لم يتابع عليه عن ايوب عن ابن سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فينظر هل روى ذلك ثقة غير ايوب عن ابن سيرين فان لم يوجد فثقة غير ابن سيرين عن ابي هريرة والا فصحابي آخر غير ابي هريرة فاي ذلك وجد علم ان للحديث اصلاً يرجع اليه فهذا النظر يسمى اعتباراً واما المتابعة فان يرويه عن ايوب غير حماد او عن ابن سيرين غير ايوب او عن ابي هريرة غير ابن سيرين او عن النبي صلى الله عليه وسلم غير ابي هريرة فكل واحد من هذه الاقسام يسمى متابعة واعلاها الاولى وهي متابعة حماد في الرواية عن ايوب ثم مابعدها على الترتيب . وقوله نُبذبا بضم النون جمع نبذة وهو الشيء اليسير . وقوله وغامضه اي مغلقه اشارة الى غامض الحديث كحديث رواه النسائي من رواية القاسم بن محمد عن ان مسعود قال اصاب النبي صلى الله عليه وسلم

بعض نسائه ثم نام حتى اصبح الحديث فان القاسم لم يدرك ابن مسعود رضي الله تعالى عنه

عزيز بكم صب ذليل لعزكم ومشهور اوصاف المحب التذلل

اشار في هذا البيت الى الحديث العزيز والمشهور فالاول هو مالا يرويه اقل من اثنين عن اثنين وسمي عزيزاً لقلة وجوده او لكونه اشتد وقوي لمجيئه من طريق آخر وزعم الجبائي من المعتزلة انه شرط الصحة وهو فاسد لان الصحيح ماوجد له اسناد صحيح ولو واحداً مثاله مارواه الشيخان من حديث انس والبخاري من حديث ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لايؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من والده وولده الحديث ورواه قتادة عن انس وعبد العزيز بن صهيب ورواه شعبة وسعيد عن قتادة ورواه عن عبد العزيز اسماعيل بن علية وعبد الوارث ورواه عن كل جماعة

واما الحديث المشهور فهو مايرويه اكثر من اثنين في كل طبقة من طبقات الرواة ولم يصل الى حد المتواتر سمي مشهوراً لوضوحه وشهرته لكون رواته اكثر من اثنين وسماه جماعة من الفقهاء مستفيضاً لاشتهاره وانتشاره بين الرواة ويوجب غلبة الظن عند المحدثين وعلم طمأنينة عند الاصوليين ويكون رده بدعة ولا يكفر جاحده بل يضلل على الاصح بخلاف المتواتر فانه يوجب العلم القطعي ويكون رده كفراً مثاله وهو

صحيح على ماذكره في التدريب ان الله لايقبض العلم انتزاعاً ينتزعه الحديث ومثاله وهو حسن طلب العلم فريضة على كل مسلم ومثاله وهو ضعيف الاذنان من الرأس اه .وقد يطلق المشهور على مااشتهر على الالسنة ولو لم يكن له اسناد ثابت ومثل له السخاوي بقوله عليه الصلاة والسلام علماء أمتي كأنبيآء بني اسرائيل وقيل انه موضوع ومثل له على القاري بقوله (حب الهرة من الايمان) والمشهور في اصول الفقه مايكون من الآحاد في العصر الاول ثم ينقله في العصر الثاني والثالث قوم لايتوهم تواطئهم على الكذب فان كان كذلك في العصر الاول ايضاً فهو المتواتر وان لم يكن كذلك في العصر الثاني ايضاً فهو الاحاد وبه علم ان المشهور عند الاصوليين قسم الاحاد والمتواتر والذي وقع الخلاف في تبديع منكره او تكفيره هو المشهور المصطلح عند الاصوليين لاعند المحدثين واما الحديث المتواتر هو الثابت على السنة قوم لايتصور تواطؤهم على الكذب لكثرتهم او لعدالتهم ولايعتبر فيه عدد معين في الاصح وقال السخاوي ذكر شيخنا من الاحاديث التي وصفت بالتواتر حديث الشفاعة والحوض ورؤية الله اه .وفي التدريب من الاخبار المتواترة حديث نضر الله امرأ سمع مقالتي من رواية ثلاثين وحديث انزل القرآن على سبعة احرف من رواية سبع وعشرين وحديث من بنى لله مسجداً بنى الله له بيتاً في الجنة من رواية عشرين وينقسم المتواتر في اصول الفقه الى قسمين لفظي

وهو ماتواتر لفظه ومعنوي وهو ان ينقل جماعة يستحيل تواطؤهم على الكذب وقائع مختلفة تشترك في امر يتواتر ذلك القدر المشترك كما اذا نقل رجل عن حاتم مثلاً انه اعطى جملًا وآخر انه اعطى ديناراً وهلم جرا فتواتر القدر المشترك بين اخبارهم وهو الاعطاء لان وجوده مشترك بينهم وهو يفيد العلم الضروري وقيل الاستدلالي وهو العلم الحاصل بالاستدلال وهو النظر بالدليل اي الذي يمكن التوصل بصحيح النظر فيه الى العلم بمطلوب خبري كالعالم مثلاً يكون دليلاً على وجود الصانع اذا كان النظر فيه على وجه حدوثه واما اذا كان النظر فيه على وجه انه عرض او جوهر فلا يكون دليلًا على وجود الصانع سبحانه وتعالى واما الحديث الآحاد فهو كل خبر يرويه الواحد او الاثنان ولم يشتهر في قرن من القرون الثلاثة وهو يفيد العلم النظري وقيل الظن .

غريب يقاسي البعد عنك وماله وحقك عن دار القلا متحول

اشار في هذا البيت الى الحديث الغريب وهو مايرويه واحد عن واحد الى المنتهى ولو كان الواحد صحابياً عند المحققين ويعرف ايضاً بأنه ما يتفرد بروايته شخص واحد في اي موضع يقع التفرد به من السند ثم الغرابة اما ان تكون في اصل السند وهو طرفه الذي فيه الصحابي اولا تكون كذلك بان يكون التفرد في اثنائه كان يرويه عن الصحابي اكثر من واحد ثم يتفرد بروايته عن واحد منهم شخص واحد فالاول الفرد المطلق والثاني الفرد

النسبي مثـال الفرد المطلق كحديث النهي عن بيع الولاء وعن هبته تفرد به عبد الله بن دينار عن ابن عمر وقد يتفرد به راوٍ آخر عن ذلك المنفرد كحديث شعب الايمان وهو (الايمان بضع وسبعون شعبة افضلها لا آله الا الله وادناها اماطة الاذى عن الطريق والحياء شعبة من الايمان) تفرد به ابو صالح عن ابي هريرة وتفرد به عبد الله بن دينار عن ابي صالح وقد يستمر التفرد في جميع رواته او اكثرهم ومثال الفرد النسبي ان يروي مالك عن نافع عن ابن عمر حديثاً ثم يرويه واحد عن مالك منفرداً ولم يتابعه غيره في روايته عن مالك وكان الراوي عن نافع جماعة فانه فرد بالنسبة الى الراوي عن مالك وان كان مشهوراً بالنسبة الى نافع وابن عمر والى الرواة عنهم الينا وقد يشتهر الحديث بان يروى عن ذلك المنفرد كثيرون كحديث انما الاعمال بالنيات وحاصله انما سمي نسبياً لان التفرد انما حصـل فيه بالنسبة الى شخص معين من طريق واحد وان كان مشهوراً في نفسه لكونه مروياً من طرق أخر ففرديته بالنسبة الى الطريق الاول ومشهوريته باعتبار الطريق الآخر واذ عرفت المتواتر والمشهور والآحاد اولاً وان المتقـدم في طلب علم حكم المسألة انما هو القرآن فمتى وجد فيه الحكم وثبت بصريح النص اودلالته او اشارته او اقتضائه فلا يطلب من غيره ولو وجد فيه كان المعلوم من الكتـاب مقدماً على غيره لكونه قطعياً كلاماً ربانياً مقدماً على الظني وهذا هو الذي عمل به السادة الحنفية فجاء سبباً

لمطاعن بعض الجهلاء عليهم زاعمين هؤلاء جهلاً ان الحنفية خالفوا الاحاديث الصحيحة الثابتة في الصحيحين وغيرهما وهم لو نظروا الى ما يفهم من القرآن ويرمي اليه دلالة او اشارة او اقتضاءً او اطلاقاً او عموماً لوقفوا عند حدهم ولكان تبين لهم طرق الاستنباط والانكى من ذلك مانراه من ظاهرية هذا الزمان من تقديم حديث الجامع الصغير مثلاً او البخاري على الآيات القرآنية وكثير من آياته ينسخونها باحاديث الصحيحين ولو احاداً .

ثم ان الحكم بعد القرآن يطلب من السنة المشهورة ثم من الآحاد واما المتواترة لفظاً ومعنىً ففي حكم القرآن ثم الآحاد اذا كانت صحيحة فهي مقدمة على القياس سواءٌ رويت بنقل الفقيه او لا وسواءٌ دلت على الحكم صراحة او عبارة او اشارة او اقتضاءً او عموماً او اطلاقاً او تأويلاً بل المراسيل والمنقطعات ايضاً مقدمة عند الحنفية وكذا مافيه التدليس والتلبيس وما في سنده مستور من القرون الثلاثة بل روي عن الامام ابي حنيفة رضي الله عنه ان الضعيف ايضاً اولى من آراء الرجال حتى انه يقلد اقوال الصحابي او التابعي ايضاً فواعجباً من هؤلاء الجهلة الذين يسمون ائمة الحنفية ومشايخهم باصحاب الرأي واهل الرأي ويجعلونهم هدفاً لسهام الطعن وهم اجدر بان يتصفوا بذلك انتهى ثم قال :

فرفقاً بمقطوعِ الوسائل ماله اليك سبيل لا ولا عنك معدل

اشار في هـذا البيت الى الحديث المقطوع وهو ماجاء عن تابعي من قول او فعل موقوفاً عليه وليس بحجة ويجمع على مقاطع ومقـاطيع والفرق بينه وبين المنقطع ان المنقطع من مباحث الاسناد والمقطوع من مباحث المتن .

ثم اعلم ان قول الصحـابي كنا نقول كذا او نفعل كذا او نرى كذا ان لم يضفه الى زمن النبي صلى الله عليه وسلم فموقوف والا فالصحيح انه مرفوع عند الجمهور واما قول التابعي ذلك ان لم يضفه الى زمن الصحابة فهو مقطوع فقط وان اضـافه فمقطوع عند البعض وموقوف عند الآخرواما قول الصحابي امرنا بكذا او نهينا عن كذا او من السنة كـذا فمرفوع عند الجمهور وقيل موقوف واما قول التابعي ذلك فمرفوع او موقوف وامـا تفسير الصحابة فما ليس للعقل فيه سبيل كأسباب النزول فمرفوع لانه مما لايمكن ان يؤخذ الا عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا مدخل للرأي فيه وفي غيره موقوف ومثل تفسير الصحابي تفسير التابعي في كونه مرفوعاً في غير المعقول وموقوفاً في المعقول .

فلا زلت في عز منيع ورفعة ولا زلت تعلو بالتجني فانزل

اشـار في هذا البيت الى الحديث العالي والنازل وهما نوعان للاسناد فانه نوعان عال ونازل اما العالي فأقسام اجلهـا القرب الى رسول الله صـلى الله عليه وسلم من حيث العدد باسناد صحيح

نظيف ويسمى بالعلو المطلق الثاني القرب من امام من أئمة الحديث ويسمى بالعلو النسبي وقد عظمت رغبة المتأخرين في الاول لكونه اقرب الى الصحة وقلة الخطاء فان كان في النزول مزية ليست في العلو كأن يكون رجل اوثق منه فلا تردد في اولويته وفي العلو النسبي الموافقة والابدال والمساواة والمصافحة. اما الموافقة فهي الوصول الى شيخ احد المصنفين من غير طريق ذلك المصنف الى ذلك الشيخ بان لايكون المصنف فيه يعني انه يروي الراوي حديثاً في احد الكتب الستة باسناد لنفسه من غير طريقها بحيث يجتمع مع احد الستة

اورى بسعدى والرباب وزينب وانت الذي نعني وانت المؤمل

يعني اتستر بذكر سعدى ونحوها وهو مأخوذ من التورية وهي الخفاء يقال ورى الخبر تورية اي اخفاه وستره واظهر غيره وانما انت المعنى وانت المقصود ثم اراد ان يبين اسم المحبوب الذي يعنيه واسمه (ابراهيم) فقال :

فخذ اولاً من آخر ثم اولا من النصف فيه فهو فيه مكمل

يعني خذ اول كلمة من الشطر الاول من البيت الاخير ثم خذ اول كلمة في البيت نفسه من الشطر الثاني فهو اسم الحبيب مكمل

أبرُّ اذا اقسمت اني بحبه اهيم وقلبي بالصبابة مشعل

فاول كلمة من الشطر الاول (ابرّ) واول كلمة من الشطر الثاني (اهيم) فاذا تركبت كانت (ابراهيم) وهو اسم المحبوب الذي قلبه مشتعل بنار حرارة العشق اه .

وهذا آخر ما ألهمنا بجمعه وتأليفهِ راجياً منه تعالى ان يجعله خالصاً لوجهه الكريم وان ينفع به النفع العميم واملي الوطيد من اهل العلم والايمان ان يذكروني بدعوة صالحة ويطلبوا لي من الرب العظيم الغفران . وصلى الله على سيدنا محمد النبي الامي وعلى آله وصحبه وسلم والحمد لله رب العالمين .

كان الفراغ من تأليفها يوم الخميس الموافق لعشرة ايام خلت من شهر رمضان سنة ١٣٤١ هجرية على صاحبها أفضل السلام وأزكى التحية . وانا العبد الفقير الفاني عبدالقادر الكيلاني الشهير بالاسكندراني غفر الله لي ولوالدي ولمشايخي ولسائر المسلمين آمين .

ولأجل تمام الفائدة احببنا ذكر القصيدة التي يسر الله تعالى لنا شرحها تباعاً ليسهل حفظها على الطالب وهاك بيانها :

غرامي صحيح والرجا فيك معضل وحزني ودمعي مرسل ومسلسل
وصبري عنك يشهد العقل انه ضعيف ومتروك وذلي اجمل
لا حسن الاّ سماع حديثكم مشافهة يملي علي فانقل
وامري قوف عليك وليس لي على احد الا عليك المعول
ولو كان موقوفاً عليك لكنت لي على رغم عذالي ترق وتعدل
وعذل عذولي منكر لا اسيغه وزور وتدليس يُرد ويُهمل
اقضي زماني فيك متصل الاسى ومنقطعاً عما به اتوصل
وها انا في اكفان هجرك مدرج تكافني ما لا اطيق فأحمل
واجريت دمعي فوق خدي مدبجاً وما هي الا مهجتي تتحلل
فمتفق جفني وسهدي وعبرتي ومفترق صبري وقلبي المبلبل
ومؤتلف وجدي وشجوي ولوعتي
ومختلف حظي وما منك آمل
خذ الوجد عني مسنداً ومعنعناً فغيري بموضوع الهوى يتحلل
وذي نبذ من مبهم الحب فاعتبر وغامضه ان رمت شرحاً اطول
عزيز بكم صب ذليل لعزكم ومشهور اوصاف المحب التذلل
غريب يقاسي البعد عنك وماله وحقك عن دار القلا متحول

فرفقاً بمقطوع الوسائل ماله اليك سبيل لا ولا عنك معدل
فلا زلت في عز منيع ورفعة ولا زلت تعلو بالتجني فانز..
اوري بسعدى والرباب وزينب وانت الذي تعني وانت المؤمل
نخذ اولاً من آخر ثم اولاً من النصف فيه فهو فيه مكمل
ابرّ اذا اقسمت اني بحبه اهيم وقلبي بالصبابة مشعل